وفي رواية انه امر بلعق الاصابع والصحفة وقد روي الترمذي عن ام
عاصم قالت دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونبيشة الخير ونحن
ناكل في قصعة فحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اكل في قصعة
ثم لحسها استغفرت له القصعة وكذا اخرجه ابن ماجة واحمد وابن شاهين
والدارمي وغيرهم وقال الترمذي انه حديث غريب واورده بعضهم بلفظ
تستغفر الصحفة للاحسها وفي حديث جابر مرفوعا عن ابي الشيخ في الثواب
من اكل ما يسقط من الخوان والقصعة امن الفقر والبرص والجذام وصرف
عن ولده الحمق وللديلمي من طريق الرشيد عن ابايه عن ابن عباس رفعه
من اكل ما يسقط من المايدة خرج ولده صباح الوجوه ونفي عنه الفقر
واورده الغزالي في الاحيا بلفظ عاش في سعة وعوفي في ولده وكلها مناكير
لكن في مسلم عن جابر وانس مرفوعا اذا وقعت لقمة احدكم فليأخذها فليمط
ما كان بها من اذي ولا يدعها للشيطان ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق اصابعه
لانه لا يدري في اي طعامه البركة وفي حديث كعب بن عجرة عند الطبراني
في الاوسط صفة لعق الاصابع ولفظه رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ياكل باصابعه الثلاث بالابهام والتي يليها والوسطى ثم رايته يلعق الثلاث
قبل ان يمسحها الوسطى ثم التي يليها ثم الابهام قال الحافظ زين الدين العراقي
في شرح الترمذي كان السر فيه ان الوسطى اكثر تلويثا لانها اطول فيبقى
فيها من الطعام اكثر من غيرها ولانها لطولها اول ما ينزل الطعام وقد وقع في
مرسل ابن شهاب عند سعيد بن منصور ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اذا اكل بخمس فيجمع بينه وبين ما تقدم باختلاف الحال وقد جات علة
اللعق مبينة في بعض الروايات انه لا يدري احدكم في اي طعامه البركة
وفي الحديث رد على من كره لعق الاصابع استقذارا نعم يحسن للرياسة
والامرة في الدنيا نعم يحصل ذلك لو فعله في اثنا الاكل لانه يعيد اصابعه في
الطعام وعليها اثر ريقه قال الخطابي عاب قوم افسد عقلهم الترفه لعق
الاصابع وزعموا انه مستقبح كانهم لم يعلموا ان الطعام الذي علق بالاصابع
والصحفة جز من اجزا ما اكلوه واذا لم يكن سائر اجزايه مستقذرا لم يكن الجز
اليسير منه مستقذرا وليس في ذلك اكثر من مصه اصابعه بباطن شفتيه
ولا يشك عاقل انه لا باس بذلك فقد يتمضمض الانسان فيدخل اصابعه
في فيه فيدلك اسنانه وباطن فمه ثم لم يقل احد ان ذلك قذارة وسوء ادب
انتهى ولا ريب ان من استقذر ما نسب الي الرسول صلى الله عليه وسلم
سي الادب يخشي عليه امر عظيم نسال الله تعالي بوجاهة وجهه الكريم

ان

ان لا يسلك بنا غير سبيل سنته وان يديم لنا حلاوة محبته وقد كان صلى الله عليه وسلم
لا ياكل متكيا كما صح انه قال لا اكل متكيا رواه البخاري وقال انما انا عبد اجلس كما يجلس العبد
واكل كما ياكل العبد وروي ابن ماجة والطبراني باسناد حسن قال اهديت للنبي صلى الله
عليه وسلم شاة فجثى على ركبتيه ياكل فقال له اعرابي ما هذه الجلسة فقال ان الله جعلني
كريما ولم يجعلني جبارا عنيدا قال ابن بطال انما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك تواضعا
لله ثم ذكر من طريق ايوب عن الزهري قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم ملك لم ياته
قبلها فقال ان ربك يخيرك بين ان تكون عبدا نبيا او نبيا ملكا فنظر الي جبريل كالمستشير
فاوما اليه ان تواضع فقال بل عبدا نبيا قال فما اكل متكيا وهذا مرسل ومعضل
وقد وصله النساي من طريق الزبيدي عن الزهري عن محمد بن عبد الله بن عمرو
ابن العاصي قال ما رأي النبي صلى الله عليه وسلم ياكل متكيا قط واخرج ابن ابي شيبة
عن مجاهد قال ما اكل النبي صلى الله عليه وسلم متكيا الا مرة واحدة ويمكن الجمع بان
تلك المرة التي في اثر مجاهد لم يطلع عليها عبد الله بن عمرو ونقل اخرج ابن شاهين
في ناسخه من مرسل عطا بن يسار ان جبريل رأي النبي صلى الله عليه وسلم ياكل متكيا
فنهاه وروي ابن ماجة انه صلى الله عليه وسلم نهي ان ياكل الرجل وهو منبطح على
وجهه وقد فسر القاضي عياض في الشفا الاتكا بالتمكن للاكل والتقعد للجلوس
على هذه الهيئة يستدعي الاكل ويستكثر منه والنبي صلى الله عليه وسلم انما كان
جلوسه للاكل جلوس المستوفز مقعيا قال وليس معنى الحديث في الاتكا الميل الي
شق عند المحققين انتهى والاقعا ان يلصق اليتيه بالارض وينصب ساقيه
ويساند لظهره وهو المنهي عنه في الصلاة وتفسير القاضي عياض الاتكا بما
فسره به حكاه في الاكمال عن الخطابي وقال ان الخطابي خالف في هذا التاويل اكثر الناس
وانهم انما حملوا الاتكا على انه الميل على احد الجانبين انتهى والذي رايته يعزي للخطابي
تحسب العامة ان المتكي هو الاكل على احد شقيه وليس كذلك بل هو المعتمد
على الوطا الذي تحته انتهى وقد فسر ايضا بالميل على احد الشقين وبه جزم
ابن الجوزي وقيل هو الاعتماد على الشي وقيل ان يعتمد على يده اليسرى من
الارض وقد اخرج ابن عدي بسند ضعيف زجر النبي صلى الله عليه وسلم ان
يعتمد الرجل على يده اليسرى عند الاكل قال الامام مالك هو نوع من الاتكا
قال الحافظ ابو الفضل العسقلاني وفي هذا اشارة من مالك الي كراهة كل
ما يعد الاكل فيه متكيا ولا يختص بصفة بعينها وحكي ابن الاثير في النهاية انه من
فسر الاتكا بالميل على احد الشقين تاوله على مذهب الطب وقال ابن القيم
انه يضر بالاكل فانه يمنع من مجري الطعام الطبيعي على هيئته ويعوقه عن سرعة
نفوذه الي المعدة ويضغط المعدة فلا يستحكم فتحها للغذا واما الاعتماد على

Copyright King Saud University